



Qatar Cancer Society
الجمعية القطرية للسرطان

الموضوع : سياسة تعارض
المصالح للجمعية القطرية
للسرطان

سياسة تعارض المصالح

ان المصالح الشخصية لمن يعمل لصالح الجمعية أثناء ممارسة أي نشطة اجتماعية أو مالية، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع مبدأ الموضوعية والشفافية للجمعية، مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

ومن هذا المنطلق يجب أن تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في **الشفافية والثقة والمسؤولية والالتزام والاحترام**.

ومن هذا المنطلق ضرورة تفعيل سياسة تعارض المصالح في الجمعية؛ وذلك لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك أيضاً لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، وأن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المخاطبين بالتنفيذ والمذكورين في الفقرة السابقة أو مصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.

يجب الا يعني وجود مصلحة لشخص ي العمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من ي العمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إماً مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة للولاء في الجمعية.

أمثلة لمعايير سلوكية تعارض المصالح

1. ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من اللجان أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً فيه أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
2. ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكافآت شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
3. قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
4. ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
5. ومن إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
6. الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
7. الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية او تبحث عن التعامل مع الجمعية.
8. إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه للخدمة.
9. قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
10. تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
11. قيام أي جهة تعامل أو تسعي للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
12. استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضًا في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكافآت شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

وبتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية ان يتلزم بالتالي:

1. الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
2. الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة الشخصية أو الآخرين على صالح الجمعية.
3. عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومحارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
4. تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحى بذلك.
5. تعبيئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
6. الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
7. الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو من غيره من يحمل لصالح الجمعية.
8. تقديم ما يثبت إنتهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والتعاونيين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انتطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا :

- يتعين الإفصاح عن أي وظائف يشغلوها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل قطر أم خارجها.
- يتعين الإفصاح عن أي حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين الإفصاح عن أي وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/ الزوج والأبناء / البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على اي حالة يمكن أن تتنطوي على تعارض محظوظ في المصالح. وتتضمن جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئيسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبيئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة.
- كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبيئة استماراة الإفصاح على نحو تام.
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والتعاونيين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام دولة قطر والائحة الأساسية في الجمعية واللوائح والتعليمات الداخلية .

تُودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة وموظفي أو متطوعي الجمعية لدى ادارة التدقيق الداخلي ويقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.

تصدر الادارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الادارة - حالة طلبهم- يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

تعهد وإقرار (ملحق رقم ٢)

..... أقر وأتعهد أنا
وبصفتي
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح والخاصة بـ "الجمعية القطرية للسرطان" ، وبناء
عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية
بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيضاً من موقعي كعضو جمعية عمومية أو عضو مجلس
إدارة أو عضو لجنة منبثقة من مجلس الإدارة أو مسئول تنفيذي أو موظف في الجمعية أو متعاون
بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو موارد لها لأغراضي الشخصية أو أقارب
أو أصدقاء أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

..... التوقيع:

التاريخ :/...../.....

نموذج إفصاح مصلحة (ملحق رقم ٣)

هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

- نعم
- لا

هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك حتى الدرجة الرابعة أي مصلحة مالية في الجمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

- نعم
- لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	رقم السجل أو رخصة العمل	اسم ونوع النشاط

هل تقلد منصباً (مثل منصب عضو جمعية عمومية أو عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية؟

نعم

لا

هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (من الدرجة الأولى حتى الدرجة الرابعة) منصباً (مثل منصب عضو جمعية عمومية أو عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟

نعم

لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص (من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك).

هل تحصل على مكافأة مالية نظير توليك هذا المنصب؟	صاحب المنصب اسم المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	اسم ونوع الجهة

هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية
أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟

نعم

لا

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند
قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

نوع الهدية وقيمة الهدية (تقديرها)	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل قبلت الهدية؟ تاريخ القبول؟	اسم مقدم الهدية / الجهة

هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (من الدرجة الاولى حتى الدرجة الرابعة في أي مجال خارج
نطاق عمل الجمعية) منصباً في الجمعية (مثل منصب عضو جمعية عمومية او عضو
مجلس إدارة او مدير او عضو لجنة او متعاون) أو يشارك أو يتعاون في أعمال أو أنشطة
أو لديه عضوية في الجمعية؟

نعم

لا

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل:

نوع العلاقة (مباشرة- غير مباشرة)	درجة القرابة	الادارة/القسم	المسمى الوظيفي	الاسم

وأقر أيضاً أنني على استعداد لعمل إجراءات إضافية وواقائية مقترحة وسوف أمتنع من اتخاذ أي قرار أو التصويت في أي لجنة لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالموظفين ذات العلاقة.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع